

## شرح عمدة الاحكام / باب التمتع بالعمرة الى الحج - بن باز -

### مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

الميم والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد قال المؤنس رحمه الله تعالى باب التمتع الذي جمرة نصر ابن امران الضبع قال سألتم ابن عباس ما من متعة فامرني بها - [00:00:00](#)

وسألته عن الهدى فقال فيه شاة او شرك في بطنه. قال وكان ما تنكروها في المنام فان اناسك ان انسانا يناديه حج مبرور ومتعة متقبلة. فاعطيكم مادة فقال الله اكبر سنة وابن قاسم صلى الله عليه وسلم. وعن عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما - [00:00:20](#)

قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع والعمرة الى الحج. واهدى فساfer معه الهدى سماع الهدى من ذي الحليفة وبدا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بالعمرة. ثم اهل بالحج. ختم وختم - [00:00:50](#)

الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاهل بنعمة الى الهج. فقام من الناس من أذى فساد الهدى من ذي الحليفة ومنهم من لم يهده. فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من كان منكم قد اهدى - [00:01:10](#)

انه لا يحل من شية حر منه حتى يقضي حجه. ومن لم يكن منكم ومن لم يكن منكم ابي فليط بالبيت ان لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام الحج وصلاة لما رجع الى اهله فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قد والى مكة واستلم الركن اول شية - [00:01:30](#)

اي ان ثبتنا ثلاثة اشواط من السبع ومشى ارباطا وركع حين قضى طوافه عند اللقاء عند المقام ركعتين ثم سلم وانصرفت الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اشهر ثم لم يحل من شية حر منه حتى قضى حجه. ونهر هديه يوم النحر. واطاب قطاف بالبيت ثم - [00:02:00](#)

فمن كل شية حر منه. وفعل مثلما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق الهدى من الناس من حقد زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا من العمرة؟ ولم - [00:02:30](#)

قال اني لبثت رأسي وقلدتها اببي فلا احل فلا احل حتى انحر وعن عمران بن حسين رضي الله عنه قال انزلت اية الميقات في كتاب الله ففعلناها ما رسول الله صلى الله عليه - [00:02:50](#)

عليه وسلم ولم ينزل القرآن بحرمتها. ولم ينهى عنها حتى مات. فقال رجل برأيه ما شاء قال البخاري قالوا انهم انه عمر ولمسلم نزلت اية المتعة يعني متعة الحج. وامرنا بها رسول الله صلى - [00:03:10](#)

الله عليه وسلم ثم لم تنزل اية تنسى اية اية مخلطات الحج. ولم ينه عنها حتى مات ولهما اننا وصلى الله اما بعد وجعلنا نتمتع باللغة فيها الحج. وادل كتاب الله عز وجل. وسنة رسوله عليه الصلاة - [00:03:30](#)

والسلام على شرعية ذلك. وان الله جل وعلا شرع لعباده ليرتج يتمتع بالروح العظيمين ونقوم ببلاد بعيدة. فيسأل الله له ان يجمع بينهما ولو احدة. والتمتع بالحج جميعا عليه الصلاة والسلام - [00:04:00](#)

ادعو الله ولا يصل الى النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه وامرهم او جميع اخوانا دونها. جميعا وظلمك عليه الصلاة والسلام لما دخل لمكة قال الناس جميعا لانه يجب علينا جميعا - [00:04:50](#)

معناها وحدها وبين على طول او شاب وجنوب دم دم لقوله تعالى خصوصا او ولما فقال ابن عباس وفي حديثه حفظه الله عنها ما يوافق دل حديثه على انه صلى الله عليه وسلم جمعه الهدى ساق معه ثلاثة وستين واتاهم - [00:06:30](#)

نعم حتى كل فرعون الحقيقي مكة امة مفردة بالحج جميعا قال اذكر بان الافضل الحج المفرد فعلا مكة او بهما جميعا. ثم يتحلل.  
يبقى على ويبقى حلالا الى وقتها لكن اولا - [00:08:20](#)

منها يعني معهم هناك على تحلل السعودية كما قال جل وعلا كلامك خاصة ولكن ثم سلف سبحانه وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم.  
الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه - [00:10:30](#)

انا قال الولد رحمه الله تعالى باب الهدى عن عائشة رضي الله عنها قالت قتلت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ثم اشعرها  
وقلدها او قلدها ثم بعث بها الى البيت واقام بالمدينة فما حرم عليه شيء كان له محنا؟ وعن عائشة رضي الله عنها قالت - [00:12:20](#)  
النبى صلى الله عليه وسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنه فقال القبهان قال ان  
بدنه قال اركبها فرأيته راكبا يساير النبى صلى الله - [00:12:50](#)

عليه وسلم وفي لفظ قالت الثانية او الثالثة اذكرها ويحك. وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال امرني النبى صلى الله  
عليه وسلم ان اقوم على بدنه وان اتصدق بلحمها وجلودها - [00:13:10](#)  
وادلتها والاتي الجزار منها شيئا. وقال نحن نعطي من عندنا. وعن نعم فقال بعثها قيام مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم. وصلى  
الله على نبينا محمد اما بعد مكة من الهدى - [00:13:30](#)

التبرع الى الله عز وجل ليذبح هنا في الحرم. والهدى الى هناك سنة وغرب. وعهد النبى صلى الله عليه وسلم عليه الصلاة والسلام  
فالسنة في الحرم. تقربا الى الله عز وجل وتوسع من الفقراء والمساكين - [00:14:10](#)

وهذا هذه سنة وقرب وطاعة للتمتع والقرآن او بشيء من ترك الواجبات وبين المحرمات لا يسمى اني واجب ويسمى يسمى فدية  
ايضا. اما اهل الهدى الذي ذكرت عائشة علي وغيره هذا - [00:14:30](#)

الله يستوعب بلاده ويشتره من الطريق ويهديه له نار. هل ينبغي الكعبة؟ يتقرب الى الله عز وجل. تقول ثم اشعر غنمة هذا يدل على  
انه وان الشعر وان تجرح جلالها جرحا يبين انها هذه - [00:14:50](#)

حتى لو عقدت او ظلت يعرف انها هذا ترى يرى انها تعرف الناس فيه انه على الهدى حتى اذا ظل او عقد يؤكل ويؤكل وفيه ان هذا  
لو حلال عليه الصلاة والسلام - [00:15:30](#)

ولو خاصة هذا لاعب اما زوجته واهله فليس عليهم بأس لا اله الا الله كذلك نحتاج اليها ماذا وقسمته ولهذا قسم عليها واجلاتها فله  
نيته حتى تصد البلد حتى تنهض وهذا التقسيم - [00:16:10](#)

ماذا وفي وانما هذه اذا استطاعوا استطاعوا هذا هو السنة فان النبى شديدة هنا وفق الله آله وصحبه اجمعين. اما بعد قال المؤلف  
رحمه الله تعالى باب المسلم عن عبدالله بن حنين بن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما والمسور بن مكرم فاختلفا في الابواب -

[00:17:50](#)

فقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسوار لا يغسل المحرم رأسه. قال يا ابن عباس الانصار بين القرنين. وهو يفتخر بقوم  
فسلمت عليه فقال من هذا فقلت انا عبد الله بن حنين ارسلني اليك ابن مريع يسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم - [00:19:20](#)

يا ايها الآخرين رأسه. ثم قال ثم عليه الماء اصبر فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه ثم اقبل بهما واكبر ثم قال هكذا رأيتم ارايتم  
صلى الله عليه وسلم يفعل وفي رواية فقال لابن عباس - [00:19:50](#)

لا شريك لنا ابداء. لا تفصل حد من العمرة. عن جابر نبى الله عنه قال اهل النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحج. وليس مع احد  
منهم هدم غير النبى صلى الله عليه وسلم. وقدم - [00:20:20](#)

من اليمن فقال اعلنت بما النبى صلى الله عليه وسلم فامر النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه من يجعلوها امرا فيتوبوا ثم يقصروا  
ويحنوا. الا من كان نار الهدى. فقالوا ننتقل الى - [00:20:40](#)

وذكر يعني ما يغدر فضررب ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امري ما استكبر ما الذي استقبلت الذي استقبلت من

نومه ما استقبلت ما اهديت. ولولا اننا وحال طائشة - [00:21:00](#)

فمسكت المناسك كلها. غير انها لم تكن بالبيت. فلما توضع بالبيت قالت يا رسول الله ينصرفون بحجة وعمرة وانطلق بحج. فامر

عبدالرحمن ان يقول ما الى التنعيم. فاعتمرت بعد الحج - [00:21:20](#)

وعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج فامرنا رسول الله صلى

الله عليه وسلم فجعلناها عمرة - [00:21:40](#)

وعن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة من ذي الحجة نهلنا بالحج.

فامرهم ان يجعلوها عمرة. فقالوا يا رسول الله اي الحل؟ قال اللحم - [00:22:00](#)

اسأل الله العظيم ثم بعد هذه الاحاديث تتعلق حديث ابن عباس المحرم اختلافاهما من ذلك قال ابن عباس يعصم من رأسه قال النبي

صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه - [00:22:20](#)

الشعب تحريكه اصل الراس. وابن عباس استند الى ما يعني بذلك. ولهذا ارسل عبد الله ابن وانصاره ابو ايوب ان الرسول كان عليه

الصلاة والسلام يعني يشم الماء على رأسه يديه على رأسه. فدل ذلك على انه لا بأس هذا والصواب لانه فعل النبي - [00:23:00](#)

بالحرب او بذات البشر ونحو ذلك او قد يحترم الاحتلال يعتزل على رأسه بيديه لمس اصابة ابن عباس ولهذا قال ابدا الكريم غير ابن

عباس رضي الله عنه قد اعطاه الله علما كثيرا من السنة شيء كثير - [00:23:30](#)

وسأل عن الصحابة وارضاهم ولهذا حصل على علم كثيرا والله اعلم. ولهذا يا اخوان اعظم امة وامر الله تعالى وابن عباس على

شرعية الامر وان تقبلنا نقف بحج مبرد او بحج وليس معه هدي فان السنة حجه - [00:24:30](#)

يعني نزل احضار العمر لان الرسول امر الصحابة الوداع لما وكان النبي من اليمن ان يبقى على احرامه لانه وامر يحل فيطوفه الاصل

والعلم الا كاملا. ان الله مستقل كاملا - [00:25:00](#)

خلال عليه الصلاة والسلام لما راي عنده شك وتوقف حتى اللهم وان من قدم الى بيت الله العتيق حتى رمضان في اشهر الحج ثم

لبيك اللهم لبيك سبعة اشواط وصلى ركعتين ان الامام مقام ثم سعى سبعة اشواط - [00:25:50](#)

ثم ثم يبقى اذا كان قصد الحج يبقى حتى الصحابة وهكذا وقال عائشة رضي الله عنها يا رسول الله فامر ان تسلم الحج وان تكون

فلما بحجة كلهم وصلنا بحالنا جعلناها عمر. ولهذا امرنا اخاها ان يعطاه من التدليل - [00:27:00](#)

اليهود من التنعيم العمران مستقلة بعد الحجر وهكذا من حج قانونا اما النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وفي ان اهل العلم ونحل

الملائكة يوم العيد او حلب كذلك بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله -

[00:28:30](#)

الأمير نعيم اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى العمرة وعن وعن والزيبر رضي الله عنهما قال والى اقامة من بين الله مجالس. كيف

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير - [00:30:20](#)

وحين بكى فقال كان يسير الامل. فاذا وجد قدوة النصر وعلى ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في

حجة الوداع فبعضوا يسألون وعلى طلاب النعم - [00:30:40](#)

رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع فجعلوا يسألونه فقال رجل من اشار فحلفتك لا مزح. قال

ربك ولا حرج. وقالت قبل ان نرمي - [00:31:10](#)

ولا حرج. فماتوا الى يومئذ عن شيء قدم على وما خرج. وعن الم يجد متى انه حجتنا من ابن مسعود الكبرى بسمع حصيات فجعل

البيت ان قالوا ومننا عن يميني ثم قال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم - [00:31:30](#)

وعلى بناء بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المعلقين ايها المقصرين يا رسول الله؟ قال

اللهم ارحم المعلقين. قالوا والمقصرين يا رسول الله. قال اللهم ارحمهم - [00:32:00](#)

من محلقيين قالوا يا المقدرين يا رسول الله قال والمقصرين. الحمد لله بشهود الحج. اليوم ان اشارة النبي صلى الله عليه وسلم احبه.

هو يحبني اي وعد النبي صلى الله عليه وسلم عرفات الى المزدلفة وهذا كان يسب العذاب - [00:32:20](#)

ازدحام وكذا لان لا يحصل ما وضع الناس السنة ويطمئنون السيارات او على اقدامهم او ملاعبهم او غير ذلك. السنة لهم بعضهم بعضا  
الشيخ خديجة حتى من الناس الى مكة - [00:33:00](#)

وكان لما عايز الناس يسألون عن العرب ولكن اللهم صل على ابراهيم او اولاد قلة والتصريح حتى استعداد والعلاج الضعيف على بعض  
رضي الله عنه الجنوب سبع صياد قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:34:20](#)

هذا هو ان النبي صلى الله عليه وسلم تعالى والمصيبة في ما يقدرش بسم الله الرحمن الرحيم فالحمد لله رب العالمين والصلاة  
والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد - [00:37:40](#)

قال رحمه الله تعالى في باب فسق الحج الى العمرة. وعن عائشة رضي الله عنها قالت حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم واقمنا  
يوم النحر فحاضت سفية فأراد النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من آله - [00:39:50](#)

فقلت يا رسول الله انها حائض. فقال احابستناه؟ قالوا يا رسول الله انا قد افاضت يوم النحر قال اخرجوه وفي لفظ قال النبي صلى  
الله عليه وسلم اقرأ حلقة اطاعت يوم النحر قيل نعم قال - [00:40:10](#)

وعن عبدالله بن عباس رضي الله عنه قال امر الناس ان يكونوا فؤادهم بالبيت الا انه خصب للمرأة الحائض. وعن عبدالله بن عمر رضي  
الله عنهما قال استأذن العباس ابن عبد المطلب - [00:40:30](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبني بمكة ليالي منى. من اجل سقايته فاذن له وعن نقاب جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين  
المغرب والعشاء بجمع يجعل لكل واحدة - [00:40:50](#)

منهما اقامة ولم يسبح بينهما ولا على اثر واحدة منهما. وصلى الله على سيدنا محمد والحمد لله اما بعد قال يا رسول الله انها قال  
قالوا نعم اذا لان هذا هو السن كله. النبي صلى الله عليه وسلم والاحد ونحره حلق ثم اغفاه. زوجته - [00:41:10](#)

وبين عليه الصلاة والسلام وقصرن وطمنا يوم النحر فتم الحلم كله ان المرأة تحبس رفقها اذا كانت طوال الادارة وان عليهم من ان  
يأخذوها فانظروها حتى تطوف وان لا يتركوها. ومن الفوائد ان هذه لا تطوف - [00:42:20](#)

حتى تغتسل فليس عليها الطواف. كما انها لا تصلي كذلك لا تقوم صلاة. وكما انها لا تصلي حتى تطوف هكذا لا تطوف حتى تطوف قال  
دعاء غير مقصود كلمات دعاء غير مقصودة كما - [00:42:50](#)

امك وما اشبه ذلك على الاسلام من اهل القصر. بالتوفيق او لتحقيق الكلام ونحو ذلك يقول وفي ايضا يموت ويجهل من الفوائد ايضا  
سقوطه عليها وداع ودعا عليهما لانهما ممنوعتان من الطواف. وفي حبسهما عليهما وعلى نشرتهما من رحمة الله ان سامحهما ذلك -  
[00:43:20](#)

وابا نوبة وفيه اخر شيء عند انتهاء الاقامة امام هذا ما ينتهي من كل شيء. طواف البيت والعام للرجال والنساء انقسم في الحديث  
الثالث حديث العباس انه استأذن في بيت مكة - [00:44:30](#)

عندنا يلحق بذلك كما جاء في الحديث الاخر الرعاة نسأل المبيت وهكذا من ولاة الامر. حاجة شديدة. كالحاج. الطبيب الذي يحتاجه  
محتاج اليه في في ايام من ليالي منى الحجيج والغاب على اهله. ونحن - [00:45:20](#)

والرعاة مريض يحتاج الطبيب حديث المغرب والعشاء مزدلفة. هذا ايضا ما يشرع للحجيج كما يجمع في عرفات بين الظهر والعصر  
في مزدلفة. لانه قال النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة الى ذلك. اذا جاؤوا الى اولاد - [00:46:00](#)

وبهذه اذا وصل الحاج الى الصلاة وصلوا جمعا كما انهم في عرفات صلاة الفجر جمعا وقصرا حتى يتفرغوا للدعاء. في عرفات الى  
الغروب هكذا اذا صابوا له الضلمة يصلوا بها المغرب والعشاء ثم ينامون ويرتاحون كما فعله النبي عليه الصلاة والسلام - [00:46:50](#)

ولا فرق بين الطريق الحاج لم يتيسر لهم السيارة بعد نصف الليل لابد تكون فعل الصلاة ان شاء الله اعطاه سيارته والحمد لله ان يوفق  
الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [00:47:30](#)

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب احسن باب المحرم يأكل من

صيد حلال انا لي قتادة الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:48:30](#)

ومن حاجا فخرجوا معه فصرف قائدة منهم فيهما القتادة. وقال خذوا ساحر البحث حتى ننتقي فاخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا احدا كلهم الا وقتادة فلم يحرم فبينما هم يسيرون اذا حمر وحش فحملة قتادة على الحمر فاقر منها اثانا فنزلنا - [00:49:00](#)

ما من لحمها ثم قلنا فنأكل من لحم صيد؟ ونحن ونحن يحلبون فحملنا ما بقي من لحمها ادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال منكم احد نمرة ان يحمل عليها - [00:49:30](#)

وشار اليها قالوا لا. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلوا ما بقي من لحمها. وفي رواية هلكم منه شيخ فكنت نام فناولته ناظر فاكل منها. وعن السعد ابن جثامة الليثي رضي الله - [00:49:50](#)

الله اكبر انه اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو وهو بالبواي او بمجان فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال انا لن نرده عليك الا ان محروم - [00:50:10](#)

الى كل مسلم بريء الى حمار وفي لفظ شق حمار وفي لفظ اجز حمار. قال المصنف وجه هذا حديث انه ظن انه اصيب لابنه والمحرم لا يأكل من نصيبا لابنه. وصلى الله على محمد - [00:50:30](#)

اما بعد. الصحيح ان حديث ابي قتادة الانصاري والحديث في شأن الصيد الذي يهدى للمحرم. الصيد فيه بسيط. فان كان الصيد الذي الوهن حيا هنا واحد حي او مازال حي او فلا يضر المعنى. ثم رده النبي على الوحشي - [00:50:50](#)

لا يصيب ولا يشتري الصيد وهو محرم ولا يقبله هدية وهو محرم. اما ان كان مفضوحا هذه فان كان الصيد ذبحه مسلم لم لم يخل على انه يحرم ولا لغير محرم لانه غير شرعي - [00:51:30](#)

مكان ميتة حرام. اما ان كان ذبحه حلال ولم يذبحه من اجل المشرك بل لا ذبحه لنفسه او ليبيع او ليأخذ منه ثم اهدى لا بأس ولا حرج. ولهذا لما صاد ابو قتادة الحمار الوحشي واهدى منهم الصحابة - [00:51:50](#)

فلما توقفوا سأل النبي فقال لا بأس اذا كنتم لم تأمروه فلن تشيعوا عليه بشيء فلا بأس فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم هكذا منها. فدل ذلك على ان الحلال اذا صار صيدا. فلم يساعده لا باشارة ولا بامر. ولا - [00:52:10](#)

قال والمسند من اجله فلا حرج. اما ان كان المخلص ساعده او اشار اليه او اعطاه السوء او اعطاه الروح او ما اشبه ذلك او صاده او اصابه فلا يحل اهله وعلى اهله - [00:52:30](#)

التي فيها النبي صلى الله عليه وسلم لهذا رده النبي وسلم عليه وهذا منع الاجابة في السنن صيد الباب لكم حلال ما لم او صدره. فاذا اصابه المحروم اصيب المجلس فلا يحل. اما اذا كان ما اصابه لاجل - [00:52:50](#)

اصابه الحلال فلا بأس الحلال اذا ساعد عليه باشارة او بسلاح او بامر او حيا سلم له حي هذا العلم او صيام نجده. فهذه احوال ثلاثة. العلم لا يصادف لاجله. الثانية - [00:53:20](#)

ليساعد فيه ويشيء اليه. اما يجوز ذلك فلا بأس اذا اصابه الحلال ولم يعطيني الا قطعة من المسلمين ما اعطى احد حيوان حيا ولا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [00:54:00](#)

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى انا بالله ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تباين - [00:54:30](#)

تعرضنا لك كل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا. وكانا جميعا او يخير احدهما الاخر. قال فان خيرت او يخير احدهما الاخر قال ان خير عهد الاخر فتبايع على ذلك فقد وجب البيع. وعن حكيم ابن حزام قال قال رسول الله - [00:54:50](#)

الله عليه وسلم البيان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا. فان صدقا ما بورك لهما في بيعهما. وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما. بعض ما نهى الله من البيوع وصلى الله على نبينا محمد اما بعد هذا عند الحديث ان الصحيح ان - [00:55:20](#)

بشأن الرياض في ابن عمر رضي الله عنهما هو عبد الله ابن عمر ابن الخطاب من طريق حكيم الحزام معروف ان الله عن الجميع. على ان البيعين خيار. والبيع معروف قال ابيع - [00:55:50](#)

بأمر الله بالمال عينا أو ممدوعة يسمى بيعة. في رواية العورة بشروط فهو صحيح ولصاحبها خيار والمشارك كذلك. ما ما لم يتفرقا ما دام في المجلس. فإذا أتم البيع بينهما في - [00:56:10](#)

مثلا وشيعة أو حيوان بعيد أو فرس أو غيره أو غير ذلك. تم البيع بينهم على زمن في السيارة أنا إلى واحد مشى أو خرج من البيت عن البيت تمت إلى وما دامه الطيارة والسيارة - [00:56:50](#)

كل واحد بالخيار صافي وفي أحاديث أخرى عن عبد الله بن عمرو إذا هي رحمناها ولهذا قال ما الآن إذا لأن مقصود أن الإسلام أن يبني لا شيء فإذا جزم في إسقاط الخيار ونحن - [00:57:50](#)

لم يجمع فيها ما هو ما هو معنى أنهم يعني قد تأكدوا من السلطات الصالحة ثم هكذا النبي صلى الله عليه وسلم على الصدق والبيان وهذا الكذب وعدم الخيانة. قال فان صدق ومن جنى - [00:59:00](#)

أن صدقة طيبة وتراها كذا وتراها كذا ولا عالمجتمع كذا ولا كذا كل واحد بين ما فيه عيوب بينه هذا من أسفل البركة في الحقيقة أن ترى السيارة فيها كذا. ترى الناقة فيها مرض كذا وكذا - [00:59:20](#)

يفيد بين هذا وأن كتب أن كتب الزمن عليها وكان سليما - [00:59:50](#)